

## الدر المختار

التييم لأن اختلاف أسباب الرخصة يمنع الاحتساب بالرخصة الأولى وتصير الأولى كأن لم تكن .  
جامع الفصولين فليحفظ ( مستوعبا وجهه ) حتى لو ترك شعرة أو وتره منخره لم يجر (   
ويديه ) فينزع الخاتم والسوار أو يحرك به يفتى ( مع مرفقيه ) فيمسحه الأقطع ( بضربتين )  
ولو من غيره أو ما يقوم مقامهما لما في الخلاصة وغيرها لو حرك